

نموذج طلب ترخيص / تجديد ترخيص وسيلة إعلامية وموقعها الإلكتروني

١ - اسم الشركة:

.....
.....
.....

٢ - نوع الشركة:

.....
.....
.....

٣ - أغراض الشركة:

.....
.....
.....
.....
.....

٤ - رأسمال الشركة المرخص به:

.....
.....

■ ملحوظة (١): لا يجوز أن يقل رأس المال المرخص به عن ٥٠ مليون جنيهاً مصرياً للقناة العامة (المنوعة) أو القناة الإخبارية الواحدة، وعن ٣٠ مليون جنيهاً مصرياً للقناة المتخصصة الواحدة، وعن خمسة عشر مليون جنيهاً للمحطة الإذاعية الواحدة، وعن اثنين ونصف المليون جنيهاً للمحطة أو القناة التليفزيونية الإلكترونية أو الرقمية على الموقع الإلكتروني.

■ ملحوظة (٢): يجب على مؤسسي الشركة أن يكتتبوا أو يسهموا بنسبة (٣٥٪) على الأقل من رأس المال.

٥- رأس مال الشركة المُصدر:

.....

.....

.....

٦- رأس مال الشركة المدفوع:

.....

.....

.....

٧- نوع نشاطها:

.....

.....

.....

٨- اسم القنوات المملوكة للشركة، وعددها، وتخصصها (إن وجد):

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٩- القدرات المالية للشركة (يُرفق الموازنة الافتتاحية للشركة):

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

١٠ - طرق تمويل الشركة:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

١١ - مصادر تمويل الشركة:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

١٢ - أسماء رئيس واعضاء مجلس إدارة الشركة وألقابهم وجنسياتهم (يُرفق صور مستندات إثبات الشخصية):

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

١٣ - مقر الشركة ومحلها القانوني:

.....
.....

١٤ - اسم المؤسسة الإعلامية:

.....
.....
.....

١٥ - عنوان مقر إدارتها:

.....
.....

١٦ - اسم علامتها التجارية المسجلة (يُرفق شهادة التسجيل):

.....

١٧ - اسم الوسيلة الإعلامية:

.....
.....
.....

١٨ - نوع الوسيلة:

.....
.....
.....

١٩ - أغراضها:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

٢٠ - الخطة التسويقية للوسيلة:

.....

.....

.....

.....

.....

٢١ - طرق تمويل الوسيلة:

.....

.....

.....

٢٢ - مصادر تمويل الوسيلة:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٢٣ - سياستها التحريرية:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

■ ملحوظة (٣): السياسة التحريرية هي أهداف الوسيلة الإعلامية وانتماءاتها السياسية والاجتماعية والثقافية العامة والمعايير الحاكمة لتحريرها.

٢٤ - سياستها الإعلانية:

.....

.....

.....

.....

.....

٢٥ - فئة الجمهور المستهدفة:

.....

٢٦ - علامتها التجارية المسجلة (يُرفق شهادة التسجيل):

.....

٢٧ - نوع الخدمة وتقنية البث المستخدمة وحدودها الجغرافية:

.....

.....

.....

.....

.....

٢٨ - مواصفات الخدمة:

.....

.....

.....

.....

٢٩ - خطة الحلول الفنية لمواجهة الطوارئ في تقديم الخدمة عبر الوسيلة الإعلامية:

.....

.....

.....

.....

٣٠- خطة الحلول الفنية لتأمين الأجهزة والمعدات للوسيلة:

٣١- عنوان مزاولة نشاط الوسيلة:

٣٢- اسم المفوض للتعامل مع المجلس الأعلى ولقبه وجنسيته (يُرفق صورة مستند إثبات الشخصية):

فاکس:

البريد الالكتروني:

هاتف مکتب: ..

هاتف محمول:

٣٣- اسم مسؤول البث بالوسيلة ولقبه وجنسيته (يُرفق صورة بطاقة الرقم القومي):

■ ملحوظة (٤) يُشترط في مسئول البث أن يكون متفرغاً.

٣٤- اسم مدير البرامج ولقبه وجنسيته (يُرفق شهادة قيد بنقابة الصحفيين أو الإعلاميين، وصورة بطاقة الرقم القومي، وموافقة جهة العمل الأصلية):

٣٥ - تعريف بالوسيلة وموقعها الإلكتروني:

.....

.....

.....

.....

.....

■ ملحوظة (٥): السياسة التحريرية والإعلانية وفئة الجمهور المستهدفة وشعار الموقع الإلكتروني يجب أن تكون جميعها هي ذاتها للوسيلة الإعلامية.

٣٦- نوع الخدمة ومواصفاتها والتقنية المستخدمة في بث الموقع الإلكتروني وحدودها الجغرافية:

.....

.....

.....

.....

٣٧- رابط الموقع الإلكتروني التابع للوسيلة ولغات النشر علي الموقع:

.....

.....

.....

.....

٣٨- اسم مسئول البث بالموقع الإلكتروني ولقبه وجنسيته (يُرفق صورة بطاقة الرقم القومي):

.....

.....

■ ملحوظة (٦) يُشترط في مسئول بث الموقع الإلكتروني أن يكون متفرغاً.

٣٩- خطة تشغيل الموقع الإلكتروني للوسيلة:

.....

.....

.....

٤٠- مكان بث الموقع الإلكتروني:

.....

٤١- عنوان حفظ نسخة الخوادم:

.....

٤٢ - المواصفات الفنية للخدمة المقدمة بالموقع الإلكتروني:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٤٣ - خطة الحلول الفنية لمواجهة الطوارئ في تقديم الخدمة عبر الموقع الإلكتروني:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٤٤ - خطة الحلول الفنية لتأمين الأجهزة والمعدات المستخدمة في تقديم الخدمة عبر الموقع الإلكتروني:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

على مقدم النموذج ان يرفق مع النموذج كافة المستندات الخاصة بأي بند من البنود السابقة مع كتابة رقم البند على المرفق مع إرفاق المستندات الآتية:

- ١- صورة معتمدة من السجل التجاري للشركة.
- ٢- صورة البطاقة الضريبية للشركة.
- ٣- صورة معتمدة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
- ٤- صورة معتمدة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للوسيلة الإعلامية. (إن وجد)
- ٥- بيان معتمد بأسماء رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة وتقدم صورة من مستندات إثبات شخصياتهم. (الرقم القومي أو جواز السفر)
- ٦- يُرفق بيان معتمد بهيكل المساهمين أو المُتَحَاصِنين متضمناً بياناتهم وجنسياتهم وألقابهم.
- ٧- بيان بالموازنة.
- ٨- بيان بالقوائم المالية المعتمدة. (للشركات القائمة عن آخر ثلاث سنوات أو حسب تاريخ تأسيسها أيهما أقرب)
- ٩- شهادة تسجيل معتمدة بشأن ملكية العلامات التجارية للشركة والمؤسسة والوسيلة وشعارها.
- ١٠- شهادة بمقاييس جودة الخدمة وكفاءتها.
- ١١- تعهد يتضمن الإجراءات الواجب اتخاذها في حال انقطاع الخدمة.
- ١٢- تقديم تعهد يتضمن آلية منع بث المحتوى الضار بالوسيلة وموقعها الإلكتروني وسرعة الاستجابة.
- ١٣- صورة من عقود ملكية أو إيجار مقرات إدارة الشركة والمؤسسة والوسيلة وموقعها الإلكتروني ومكان حفظ نسخة الخوادم مثبتة التاريخ بالشهر العقاري.
- ١٤- إيصال سداد رسم ٢٥٠ ألف جنيهاً مصرياً للوسيلة الإعلامية + ٥٠ ألف جنيهاً مصرياً لموقعها الإلكتروني.
- ١٥- خطاب ضمان لمدة عام باسم المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بقيمة الوديعة والتي تعادل نصف راس المال المرخص به.
- ١٦- تعهد بإيداع المبالغ المستحقة لصالح صندوق التأمين ضد العجز والبطالة بالمؤسسات الصحفية والإعلامية الذي يقام بالتعاون مع النقابة المختصة.

مستندات يجوز تقديمها بعد الموافقة على الترخيص وقبل البث:

- ١٧- صورة رسمية من عقد إيجار استوديو بالشركة المصرية لمدينة الإنتاج الإعلامي.
- ١٨- صورة رسمية من عقود البث عبر الأقمار الصناعية المتعاقد معها.